

تحرك عاجل

تجديد الاعتقال الإداري لأحد العاملين بمنظمة غير حكومية

في 27 يونيو/حزيران 2018، أيدت محكمة إسرائيلية تجديد الاعتقال الإداري للمحامي صلاح حموري، الذي يعمل بمنظمة غير حكومية، للمرة الثانية لثلاثة أشهر إضافيين؛ حيث تحتجزه إسرائيل منذ 23 أغسطس/آب 2017، دون أن تُوجه له تهمة أو أن يُحاكم.

في 27 يونيو/حزيران 2018، أيدت محكمة المقاطعة الإسرائيلية في القدس، أمرًا بالاعتقال الإداري لمدة ثلاثة أشهر إضافية للمرة الثانية وقعه وزير الدفاع أفيغدور ليبرمان بحق صلاح حموري؛ وهو فلسطيني فرنسي يعمل بمنظمة غير حكومية، ويمتهن المحاماة. ومن المتوقع الآن أن تنتهي فترة اعتقاله في 30 سبتمبر/أيلول 2018. وكان قد أُصدر بحق صلاح، الذي لا يزال مُحتجزًا بسجن كيتزيوت جنوب إسرائيل، أمرٌ بالاعتقال الإداري لمدة ستة أشهر في 17 سبتمبر/أيلول 2017، وجُدد في 5 مارس/آذار 2018 لأربعة أشهر آخرين.

ويُشارك صلاح حموري، إلى جانب مُحتجزين آخرين رهن الاعتقال الإداري، في مقاطعة جماعية للمحاكم الإسرائيلية، بدأت في 15 فبراير/شباط 2018، للمطالبة بإنهاء سياسة الاعتقال الإداري التي تتيح للسلطات الإسرائيلية اعتقال الأشخاص لأجل غير مسمى بالاستناد إلى معلومات سرية دون أن تُوجه لهم تهمة أو أن تُحاكمهم.

واعتقلت القوات الإسرائيلية صلاح حموري، الذي يسكن بالقدس الشرقية المحتلة، خلال مدهمة منزله بحي كفر عقب ليلًا، في 23 أغسطس/آب 2017. وقد انقطع عن دراسته في القانون عدة مرات جراء منع السلطات الإسرائيلية له بين مارس/آذار 2015 وسبتمبر/أيلول 2016 من دخول الضفة الغربية حيثما تقع جامعتة. وقد تخرج في 2017 وقبل ثلاثة أيام من اعتقاله، اجتاز امتحان نقابة المحامين الفلسطينية لاعتماده كمحامٍ ممارسٍ للمهنة. كما يعمل باحثًا ميدانيًا بالقدس لدى "مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الانسان" وهي جمعية فلسطينية غير حكومية، يقع مقرها في رام الله، بالأراضي الفلسطينية المحتلة.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنجليزية أو العبرية؛ لدعوة السلطات الإسرائيلية إلى ما يلي:

- إطلاق سراح صلاح حموري، وجميع من وُضعوا قيد الاعتقال الإداري، ما لم يوجه لهم على وجه السرعة، اتهام بارتكاب جرائم جنائية معترف بها دولياً، ويُحاكموا في إطار إجراءات تنقيد بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة؛
- وضع حد للمضايقة والاعتقال التعسفي بحق العاملين الفلسطينيين في مجال حقوق الإنسان، الذين يشملون موظفي "مؤسسة الضمير" وأعضاء مجلس إدارتها؛
- اتخاذ الخطوات على الفور لإنهاء ممارسة الاعتقال الإداري.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 5 سبتمبر/أيلول 2018 إلى الجهات التالية:

Minister of Defence

Avigdor Liberman

Ministry of Defence

37 Kaplan Street, Hakiryia

Tel Aviv 61909, Israel

Email: minister@mod.gov.il

pniot@mod.gov.il

Fax: +972 3 691 6940

Salutation: Dear Minister

Commander of the IDF – West Bank

Major-General Roni Numa

GOC Central Command

Military Post 02367, Battalion 877

Israel Defence Forces, Israel

Fax: +972 2 530 5741, +972 2 530 5724

Salutation: Dear Major-General Roni_Numa

وُثِرسل نسلخ إالى:

Minister of Public Security

Gilad Erdan

Kiryat Hamemshala

PO Box 18182

Jerusalem 91181, Israel

Fax: +972 2 584 7872

Email: gerdan@knesset.gov.il

Salutation: Dear Minister

كما يُرجى إرسال نسلخ من المناشءاء إالى الممائلن الءبلوماسيين المعاملن لءى بلءك. وئُرجى إءراج العناوین الءبلوماسیة المءلیة الوارءة أءناه:

وئُرجى مراءعة الأمانة الءولیة، أو فرع المنظمة فی بلءك، فی ءالة إرسال المناشءاء بعء الموعد المءءء. هذا الءءءیء الءانی للءءرك العاءل: UA 226/17. للمزید من المءلوماء، انظر:

www.amnesty.org/ar/documents/mde15/7211/2017/en/

تحرك عاجل

تجديد الاعتقال الإداري لأحد العاملين بمنظمة غير حكومية

معلومات إضافية

اعتُقل صلاح حموري، أثناء مدهامة منزله بحي كفر عقب في القدس الشرقية المحتلة ليلاً، في 23 أغسطس/آب 2017؛ ثم نُقل، بعد ذلك، إلى مركز اعتقال تابع لـ"جهاز الأمن الإسرائيلي"، داخل المجمع الروسي بالقدس. وفي 5 سبتمبر/أيلول 2017، حينما انعقدت جلسة لتأييد أمر بالاعتقال الإداري بحقه، أصدره وزير الدفاع الإسرائيلي أفينغور ليرمان في 17 أغسطس/آب 2017؛ قررت محكمة المقاطعة في القدس إعادة إعمال حكم سابق بسجن صلاح حموري صدر عقب إدانته في 2005؛ ليمضي ثلاثة أشهر من أصل مدة ستة أشهر كانت متبقية من مدة الحكم التي أمضاها؛ وذلك بدلاً من تأييد أمر الاعتقال الإداري بحقه؛ إلا أن النيابة طعنت على قرار المحكمة، مطالبةً بتمديد فترة السجن. بيد أن "محكمة العدل العليا" الإسرائيلية رفضت إعادة إعمال الحكم في 13 سبتمبر/أيلول 2017. وفي 17 سبتمبر/أيلول 2017، أيدت محكمة المقاطعة في القدس أمر الاعتقال الإداري لمدة ستة أشهر الذي صدر بحقه في بادئ الأمر.

ووفقاً لما ذكرته "مؤسسة الضمير" في 2 يناير/كانون الثاني 2018، نقلت "إدارة السجون الإسرائيلية" حموري من سجن كيتزيوت بجنوب إسرائيل إلى سجن مجدو بشمال البلاد، لمعاقبته على إجراءه مقابلة مع صحفي فرنسي أثناء اعتقاله، تطرق فيها إلى سياسة الاعتقال الإداري الإسرائيلية. وظل حموري بسجن مجدو حتى 29 يناير/كانون الثاني 2018، ثم أُعيد مجدداً إلى سجن كيتزيوت.

وقد سجنّت السلطات الإسرائيلية صلاح حموري لمدة سبعة أعوامٍ بتهمٍ تتعلق بتورطه المزعوم في مؤامرة لقتل كبير حاخامات إسرائيل السابق، ولكن أُطلق سراحه في صفقةٍ لتبادل السجناء في 2011. كما منعت السلطات الإسرائيلية من دخول المناطق الأخرى بالضفة الغربية المحتلة بين مارس/آذار 2015 وسبتمبر/أيلول 2016. ومنعت زوجته إلسا لفورت، وهي مواطنة فرنسية أيضاً، من دخول الأراضي الفلسطينية المحتلة أو إسرائيل منذ 2016. وفي فبراير/شباط 2016، رُحلت زوجة صلاح حموري من إسرائيل، بعد احتجازها لثلاثة أيام بمركزٍ للاعتقال، بالقرب من مطار بن غوريون. وعلى إثر ذلك، لم

تتمكن زوجته أو ابنه ذو العامين، من رؤيته منذ اعتقاله. كما تعرضت أسرته، التي تتضمن زوجته وابنه وحماه، للمضايقة والتهديد من قبل مجهولين، وذلك بعدما نشر موقع إلكتروني فرنسي بيانات الاتصال الخاصة بهم. وفي السياق ذاته، لا تزال خالدة جرار، عضو بمجلس إدارة "مؤسسة الضمير" قيد الاعتقال الإداري منذ 7 يوليو/تموز 2017، كما منعت السلطات الإسرائيلية ثلاثة من موظفي المؤسسة من السفر خارج إسرائيل أو الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وهكذا، تستخدم إسرائيل الاعتقال الإداري، الذي عملت به ظاهريًا كإجراء استثنائي لاحتجاز الأشخاص الذين يشكلون خطرًا جسيمًا ووشيحًا على الأمن، كبديلٍ لاعتقال الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم جنائية واتهامهم ومحاكمتهم، أو لاعتقال الأشخاص الذين لا يجب أن يُعتقلوا على الإطلاق. ويمكن تجديد أمر الاعتقال إلى أجل غير مسمى؛ كما تُبقى الأدلة سرًا، مما يعني أنه لا يمكن للمعتقلين فعليًا الطعن ضد قانونية اعتقالهم أو معرفة الوقت الذي سيُطلق فيه سراحهم. وترى منظمة العفو الدولية أن بعض الفلسطينيين المعتقلين إداريًا لدى إسرائيل سجناء رأي، احتُجزوا لمجرد ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والانضمام إليها. ووفقًا لما ذكرته "مؤسسة الضمير"، بلغ عدد المعتقلين الذين احتجزتهم إسرائيل، بموجب أوامر الاعتقال الإداري، اعتبارًا من يونيو/حزيران 2018، دون أن تُوجه لهم تهمة أو أن يُقدموا للمحاكمة، 442 معتقلًا.

وتقع جميع السجون الإسرائيلية المُحتجز بها فلسطينيون قيد الاعتقال الإداري داخل إسرائيل، عدا سجنًا واحدًا. ويشكل اعتقال الفلسطينيين من أهالي الأراضي الفلسطينية المحتلة داخل إسرائيل انتهاكًا للقانون الدولي. فتنص "اتفاقية جنيف الرابعة" على وجوب احتجاز المعتقلين من سكان الأراضي المحتلة في الأرض المحتلة نفسها، وليس في أرض سلطة الاحتلال.

كما وثقت منظمة العفو الدولية تصاعدًا في أعمال التهريب من جانب الحكومة الإسرائيلية ضد نشطاء حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. واتخذت إسرائيل أيضًا خطوات لتقييد حرية التعبير داخل إسرائيل نفسها، إذ يلجأ مسؤولون إلى التهريب وحملات التشويه لاستهداف منظمات حقوق الإنسان والعاملين بها.

الاسم: صلاح حموري

النوع: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 226/17 رقم الوثيقة: MDE 15/8798/2018 إسرائيل والأراضي المحتلة
بتاريخ: 24 يوليو/تموز 2018